# محددات حرية الرأي والتعبير في الاحتجاجات السلمية.. تركيا أنموذجاً

**هبة علي حسين***
باحثة من العراق

* مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية
hibaali431@gmail.com

## الملخص:

**تتمتع حرية التعبير والرأي بأهمية كبيرة في المجتمعات كافة، ويشكّل الدفاع عنها جزءاً أساسياً وضرورياً في المواثيق الدولية، فهي تعدّ الدعامة للحريات الأخرى التي تشمل حق الفكر والضمير والدين وغيرها، كذلك لها صلة بحرية المظاهرات السلمية والمشاركة في الاحتجاجات التي من خلالها يعبّر الأفراد عن آرائهم بحرية.**

**وفي تركيا، نجد أنه رغم احتواء قوانينها ودساتيرها العديد من المواد التي تضمن حرية الرأي والتعبير، إلا أنها تمارس العديد من الانتهاكات على تلك الحريات بوسائل تعسفية، تتمثل بالاعتقال والسجن بقضايا جنائية وإرهابية، واستخدام القوة المفرطة في تفريق الاحتجاجات السلمية، كما أنها لم تلتزم بمواد العهد الدولي التي انضمت اليها طواعية، والتي تمنع تقييد حق الرأي والتعبير، وبصورة تفرغه من مضمونه الأساسي، كذلك عملت الحكومة التركية على التدخل السياسي في القضاء، ومحاكمة الأفراد على الرغم من غياب الأدلة.**

**الكلمات الافتتاحية:** حق التعبير، الحريات العامة في تركيا، حرية الرأي، الاحتجاجات السلمية.

## Determinants of freedom of opinion and expression in peaceful protests:Turkey as a model

Hiba Ali Hussain
Researcher from Iraq
Researcher at Hammurabi Center for Strategic Studies and Researches

**Abstract:**

Freedom of expression and opinion enjoys great importance in all societies, and defending it is an essential and necessary part of international covenants,

as it is the pillar of other freedoms that include the right to thought, conscience, religion, etc. It is connected with freedom of peaceful demonstrations and participation in protests through which individuals express their opinions freely.

In Turkey it is found that despite laws and constitution containing many articles that guarantee freedom of opinion and expression, it practices many violations of these freedoms by arbitrary means, such as arrest and imprisonment in criminal and terrorist cases, and the use of excessive force to disperse peaceful protests, and it does not commit itself with the articles of the International Covenant to which it voluntarily joined, which prohibits restricting the right of opinion and expression, in a way that empties it of its basic content. The Turkish government has also worked on political interference in the Turkish judiciary and the trial of individuals despite the absence of evidence.

**Key words:** the right of expression, public freedoms in Turkey, freedom of opinion, peaceful protests.

## المقدمة:

تُعد حرية الرأي والتعبير واحدة من أهم الحقوق الإنسانية التي كفلتها الدساتير، وتتضمن أغلب دساتير دول العالم الديمقراطية، وحتى غير الديمقراطية، نصوصاً تؤكد على احترام هذا الحق وعدم المساس به، إذ لا يمكن مصادرته أو التضييق عليه، وأن الدول التي تعمل بخلاف ذلك تعدّ دولاً استبدادية ودكتاتورية، لكن مع ذلك لا يجوز التعسف في استخدام هذا الحق من خلال تسقيط أو تحقير الآخرين بحجة ممارسة الحق في حرية التعبير.

لذلك أصبح هذا الحق مثار جدل في العديد من دول العالم والمجتمعات، ممّا دفع البعض الى وضع معايير خاصة تمثل إطاراً عاماً للمساحة الممكنة في التعبير عن الرأي، وتركيا تعدّ واحدة من بين تلك الدول التي وضعت حدوداً لممارسة هذا الحق، إذ على الرغم من النصوص القانونية التي تضمن حماية هذا الحق إلا أنه تعرض للعديد من الانتهاكات من قبل النظام السياسي التركي.

**أهمية البحث:** تكمن أهمية الموضوع في كون حرية الرأي والتعبير أصبحت اليوم من أكثر المواضيع إثارة للجدل، ذلك في ظل تجليات التطور العالمي، وهو موضوع يفرض تحديات كبرى على الدول، وتركيا من بين الدول التي تتبنى النظام الديمقراطي لكنها تفرض قيوداً استبدادية لتقييد هذا الحق، فضلاً عن تسليطه الضوء على العلاقة بين الدساتير التي تتبناها الدول والممارسات الحقيقية لتلك الحقوق ومدى تطبيقها للفقرات التي ينصّ عليها الدستور.

**فرضية البحث:** حرية الرأي والتعبير في تركيا تسير قدماً تحت نوع متعسف من نظام الأحكام العرفية والإجراءات التعسفية.

**هيكلية البحث:** تمّ تقسيم البحث الى ثلاثة محاور أساسية، فضلاً عن المقدمة والخاتمة، بحث المحور الأول في مفهوم حرية الرأي والتعبير، في حين جاء المحور الثاني للبحث في حرية الرأي والتعبير في التشريع والدستور التركي، أما المحور الثالث فقد شرح ممارسة حرية الرأي والتعبير في الواقع العملي التركي.

## المحور الأول: مفهوم حرية الرأي والتعبير

تعد حرية الرأي والتعبير من أهم القضايا التي لاتزال تستأثر باهتمام المجتمع الدولي وتثار من سنة إلى أخرى، فهي من بين القضايا التي ناضلت من أجلها الشعوب والجماعات على مرّ العصور، وحظيت باهتمام كبير من مختلف فئات المجتمع نظراً لأهميتها وجوهريتها في حياة الإنسان.

### مفهوم حرية الرأي والتعبير

تكمن أهمية الرأي والتعبير بكونها مرتبطة بشخصية وكرامة الإنسان بشكل أساس، إذ من خلالها يحسّ بإنسانيته، وعن طريق المشاركة في رأيه وشعوره بالاستقلال الذاتي، وبأنه يمتلك كياناً خاصاً به، وتُعد أساساً للعديد من الحريات الأخرى، لذلك فإن ممارسة هذه الحقوق تحتاج الى نضوج على مستوى الفرد والسلطة وأن تنتهي بجميع مجالات الخدمات العامة والمصالح التي تديرها الدولة كجزء من وظيفتها[1].

كما تتطلب هذه الحقوق أن يكون الفرد مستقلاً برأيه عن الحكومة، وأن يعبّر عن ذلك الرأي وعن أفكاره ومعتقداته بحرية كاملة، لكن ذلك لا يعني بأنه يستطيع استخدام رأيه بشكل يحرّض على ارتكاب عمل غير مشروع ويمسّ شخصاً من الأشخاص بشكل سيء، فضلاً عن ذلك، فإن حق التعبير والرأي هو حق مكفول دستورياً، لذا فكل إنسان له الحق بأن يعتنق الآراء والأفكار بناءاً على تفكيره الشخصي البعيد عن المضايقة والإجبار والتقييد بأي حال من الأحوال، فلا يجوز إجبار شخص على تبني أفكار وآراء معينة ولا محاسبته ومعاقبته على ما يعتنقه من أفكار[2].

وهناك من عرّف حرية الرأي بأنها: حق الفرد في أن يعتنق آراءه بدون مضايقة، ولا يجوز تقييده، لأن الرأي يبقى حبيس الدماغ حتى يتم التعبير عنه، كذلك له الحق في

(1) ماهر صبري كاظم، حقوق الإنسان والديمقراطية والحريات العامة، دار ومكتبة البصائر، ط1، بيروت، 2015، ص92.

(2) ليلى عبد المجيد، حرية الإعلام المعاصر الحقوق والمسؤوليات، العربي للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2020، ص16.

تغيير رأيه في أي وقت ولأي سبب بكامل حريته. أما بالنسبة لحرية التعبير فتتمثل بحق الفرد في أن يقول ويفكر بما يريد دون خوق أو تقييد، وبالطريقة التي يجدها ملائمة لذلك، وعدم إجبار الشخص على الكلام أذا ما أراد هو ذلك[3].

وعرّف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الحق حرية التعبير على أنها: (تمتع كل شخص بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون فرضها عليه من الآخرين، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون التقيد بالحدود الجغرافية)[4].

والحق في حرية الرأي والتعبير من الحريات العامة والأساسية التي يقوم عليها أي نظام ديمقراطي، ويعني هذا الحق قدرة الإنسان على تبني الأفكار التي يريدها وقدرته على التعبير عنها باستخدام الوسائل المناسبة لذلك. ويفترض وجود شرطين أساسيين لممارسة حق الرأي والتعبير يتمثلان في: غياب القيود والموانع الخارجية على سلوك الفرد والنشاط المرغوب القيام به، أما الثاني فهو عدم وجود تهديد خارجي لا يمكن مقاومته من قبل الأشخاص أصحاب الرأي[5].

وهناك من يرى أن الدولة التي لا تؤمن بحق التعبير والرأي تتعرض للفشل في مراعاة ما تفرضه من قيود على هذه الحريات، وبالتالي فإنها بفرضها تلك القيود تخالف ما جاء في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، إذ يجب أن تكون تلك القيود ناتجة عن ضرورة ملحّة ومصلحة مشروعة تتوافق مع معيار الضرورة الوارد في المادة 19، لذا فإن أي تقييد لتلك الحقوق والحريات لابد أن يكون متناسباً مع المصالح المشروعة التي يراد تحقيقها، وبالتالي الأسباب التي تبرر هذا التقييد لا بد أن تكون ذات علاقة مباشرة بتلك المصالح المرجو تحقيقها، وعلى أن تكون تلك القيود أقل ما يمكن وأن يتم اللجوء اليها في أصعب وأكثر الحالات ضرورة، وأن لا تصادر جوهر الحق في التعبير والرأي[6].

وبدأ الاهتمام بشكل واضح بحرية الرأي والتعبير في عصر النهضة الأوربية، بعدما طالب العديد من الفلاسفة بهذه الحقوق في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، من ثم ترجم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام 1948 مكانة حرية الرأي والتعبير في حياة المجتمعات، وجاء ذلك في المادة 19 التي نصّت بأنه: لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق الحرية في استقبال وإبداء الآراء دون مضايقة، لكن لم يترك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هذه الحرية في التعبير وإبداء الآراء بدون تقييد، بل قيدها في الفقرة الثانية من نفس المادة بعدم الإساءة

(3) أنسام ناجي زامل الضلاعين، حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريع الأردني (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الاوسط، 2019. ص27.

(4) سهام رحال، حدود الحق في حرية التعبير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر- باتنة، 2011. ص48.

(5) عدنان الحجار، حرية الرأي والتعبير في المنظومة القانونية الفلسطينية: بين التقييد والحماية وواقع الانقسام عليها، في واقع الحقوق والحريات العامة في فلسطين، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، 2013، ص72.

(6) عجيل جاسم النشمي، حرية الرأي والتعبير في الشريعة الإسلامية التأصيل والضوابط، المجمع الفقهي الإسلامي، السعودية، ط1، 2018، ص19.

الى الآخرين واحترام حقوقهم وسمعتهم، وكذلك عدم المساس بالنظام العام وكل ما هو مرتبط بحقوق الجماعات والشعوب[7].

**توضع حرية الإنسان في الرأي والتعبير ضمن الحريات المدنية والسياسية**

وتوضع حرية الإنسان في الرأي والتعبير ضمن الحريات المدنية والسياسية التي تُعدّ شرطاً أساسياً لتكوين شخصية الإنسان، كونها الوسيلة التي من خلالها يُكوّن الأفراد قناعاتهم الخاصة المتعلقة بالأفكار السائدة في مختلف المجتمعات[8].

(7) أحمد بن بلة، حرية الرأي والتعبير مقاصدها وضوابطها، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران، 2007، ص56.

(8) عدنان الحجار، حرية الرأي والتعبير في المنظومة القانونية الفلسطينية: بين التقييد والحماية وواقع الانقسام عليها، مصدر سبق ذكره، ص 73.

كذلك نجد أن المجتمع الدولي حرص على أن يكون لحق الرأي والتعبير أهمية خاصة في المواثيق والصكوك الدولية، إذ تُلزم المادة الثانية من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الدول الأعضاء بضمان الحقوق والحريات وكفالتها وحمايتها، ولا يجوز لأي دولة عضو في العهد الاحتجاج على أن دستورها وتشريعاتها تعفيها من التزاماتها الدولية، كونها منظمة طواعية الى العهد الدولي، وبالتالي فإنه في حال مخالفة دستورها لمواد العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لابد لها أن تعمل على تعديل تشريعاتها الداخلية إذا لزم الأمر، حتى تكون أكثر ملائمة لتطبيق الحقوق المنصوص عليها في العهد الدولي وحمايتها[9].

(9) جميل عودة ابراهيم ، حدود حرية الرأي والتعبير في الاحتجاجات السلمية، الموقع الإلكتروني لشبكة النبأ، 20 شباط 2020 ، https://annabaa.org/arabic/rights/22277

وبالنتيجة، فإننا نجد أن حق الرأي حق مطلق ولا يمكن تقييده بأي قيود تؤثر عليه، وبالتالي لا يجوز لأي شخص مهما كانت سلطته ومكانته في المجتمع أن يمنع الآخرين من التفكير في الأشياء بشكل إيجابي أم سلبي، كون حق الرأي هو قضية متعلقة بالفرد نفسه ولا تتعدى غيره، لذا لا يحق لأحد تقييدها أو الحدّ منها، كما ويمكن تغيير آراء الناس وأفكارهم بالمنطق والحجج فقط وليس عن طريق الإكراه والإجبار، لكن ما ينطبق على الحق في الرأي لا ينطبق على الحق في التعبير عنه، لأن حق التعبير هو حق مقيد وليس مطلق، إذ يمكن تقييده بشروط معينة وفق ظروف معينة، بقصد تحقيق أهداف معينة، لكونه يرتبط ويتعلق بالآخرين أفراداً كانوا أم جماعات، حكومات كانوا أم دول، وهذه الفئات لها الحق في التعبير عن رأيها أيضاً، لذلك، ومن أجل المحافظة على، وحماية حق الآخرين في التعبير عن الرأي، تفرض قيود على حرية التعبير عند الفرد كي لا ينتهك حق الآخرين في التعبير[10].

**أن حق الرأي حق مطلق**

(10) حدود حرية الرأي والتعبير في الاحتجاجات السلمية، مصدر سبق ذكره.

## المحور الثاني: حرية الرأي والتعبير في التشريع والدستور التركي

يندرج حق الرأي والتعبير في الدستور التركي ضمن المادة الثانية عشر «التي عرّفت طبيعة الحقوق وأسسها» والمادة الثالثة عشر «التي نصّت على أن الحقوق يجب ألا

تتعارض مع الأمن القومي ولوائح المؤسسات الحكومية والأخلاق العامة»، والمادة الخامسة عشر «التي نصّت على أن بعض حقوق الإنسان وحقوق الرأي والتعبير تُلغى في حالة الحرب والطوارئ»، والمادة السادسة عشر «التي ضمنت الحقوق للأجانب المتواجدين على الأراضي التركية»، وغيرها من المواد التي تم إلحاقها بالقسم الثاني للدستور التركي الذي كفل تلك الحقوق وأوضح ضرورة مثول كل الحكومات التركية المتعاقبة لهذه الحقوق وحمايتها وعدم انتهاكها[11].

(11) دستور جمهورية تركيا لعام 1961.

كذلك نجد في المادة السابعة عشر من الدستور التركي إشارة وتوضيح الى أن الدولة التركية، دولة قانونية وديمقراطية تضمن لكل فرد حرية الاعتقاد والفكر، وهي بذلك تؤكد الطبيعة العلمانية الصريحة والمعلنة للجمهورية التركية، كما وجاء في المادة الخامسة عشر من ذات الدستور بأنه لا يجوز أن يتم إجبار شخص على الكشف عن دينه أو فكره ورأيه، ولا يحق أيضاً إدانته واتهامه بسبب معتقداته[12].

(12) إياد محسن، الحق في حرية الضمير، الموقع الالكتروني للمرصد القانوني لحرية التعبير عن الرأي، http://marsad.ccslr.org/Article-Show.aspx?ID=56.

ومن بين المواد التي وضحت بشكل صريح الحق في التعبير المادة 26 من الدستور التركي التي نصّت على أن حق التعبير عن الأفكار والآراء بأي وسيلة كانت سواء عن طريق القول أو الكتابة أو الصورة وغيرها من الوسائل، هي حق للجميع سواء كانوا أفراداً أم جماعات، ويتضمن ذلك الحرية في تلقي المعلومات والأفكار وتداولها دون تدخل من السلطات الرسمية، كما يجوز تقييد ممارسة هذه الحريات بغرض حماية الأمن القومي أو النظام العام أو السلامة العامة أو المقومات الأساسية للجمهورية، أو حماية سلامة الدولة بأمتها وأرضها، أو منع الجريمة أو عقاب المجرمين، أو حجب المعلومات التي صنفت باعتبارها من أسرار الدولة بالطريقة القانونية، أو حماية سمعة الآخرين أو حقوقهم أو حياتهم الخاصة والعائلية، كذلك لا يجوز تفسير الأحكام المنظمة لاستخدام وسائل نشر المعلومات والأفكار بأنها قيود على حرية التعبير ونشر الفكر، ما دامت لا تمنع نشر المعلومات والأفكار[13].

(13) دستور تركيا الصادر عام 1982 .

كذلك نصّ دستور تركيا لعام 1961 على أنه (يملك كل فرد حرية التفكير والرأي وله أن يعرب بمفرده أو بالاشتراك مع غيره عن آرائه ومعتقداته بطريق القول أو الكتابة أو الرسم أو بأي طريق آخر ولا يجوز إكراه أي فرد على التصريح بآرائه ومعتقداته)[14].

(14) عدنان عاجل عبيد، أثر استقلال القضاة عن الحكومة في دولة القانون، المركز العربي للنشر والتوزيع، ط2، مصر، 2018، ص 194.

بينما تطرقت المادة 28 من الدستور التركي إلى حرية الصحافة ومنع فرض رقابة وقيود عليها، ولا يخضع إنشاء دار طباعة لإذن مسبق أو لإيداع ضمانة مالية، وكفل الدستور كذلك حماية الطباعة أيضاً. وفي عام 2005 تمّ سنّ قانون العقوبات الذي تضمن نهجاً أكثر تحرراً إزاء حرية التعبير والرأي، لكن نجد بأن هنالك صعوبات

ظهرت عند تنفيذ المادة 1و3 منه، لذا، ومن أجل التغلب على تلك الصعوبات، تم تعديل تلك المواد عام 2008 من أجل تنظيم القضايا التي تتعلق بتوجيه خطاب مهين الى الأمة التركية أو إلى الدولة أو الحكومة والقضاء، وأيضاً البرلمان والمنظمات العسكرية والأمنية[15].

(15) الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، 2010، ص10.

ونلاحظ أن القضاء التركي لم يكن يخل من التدخل السياسي فيه، فحقوق الصحفيين وغيرهم في التعبير عن آرائهم خاضعة لبعض القيود طوال تاريخ البلاد الحديث، خاصة أولئك الذين انتقدوا الدولة فيما يتعلق بمعاملتها للأقليات العرقية، ففي العقد الأول من القرن الحادي والعشرين عندما قاد حزب العدالة والتنمية بزعامة رجب طيب أردوغان عملية تحرير محدودة حطمت الحظر القديم على مناقشة القضايا العرقية، واجتاحت الصحفيين وغيرهم من على طول الطريق.

## المحور الثالث: حرية الرأي والتعبير في الواقع العملي التركي

تضمنت العديد من المواد في القوانين التركية حرية التعبير والرأي، وحصلت تلك الحقوق على الدعم السياسي والاجتماعي والمدني في تركيا، على الرغم من ذلك، نجد أن تركيا احتلت مراتب متأخرة من بين الدول التي توفر حرية التعبير والرأي لمواطنيها، كذلك هناك العديد من الدعوات المقدمة للمحكمة الأوربية لحقوق الإنسان ضدها، إذ تتعرض حرية التعبير فيها الى انتهاك وهجوم مستمر ومتزايد، خاصة بعد محاولة الانقلاب الفاشلة في عام 2016، إذ يواجه الصحفيون والأكاديميون وكل من ينتقد الحكومة التركية انتهاكات وإحالات الى التحقيق الجنائي للمحاسبة، ومواجهة الملاحقة القضائية، والترهيب، والمضايقة، والرقابة، كذلك أغلقت الحكومة التركية ما يقارب 180 وسيلة إعلامية، لذلك نجد أن رسالة الحكومة التركية من خلال ما تستخدمه من وسائل للقمع والانتهاك لتلك الحقوق كانت واضحة ومقلقة في الوقت نفسه، هذا ما جعل البعض يصفون شدة القمع الذي تمارسه الحكومة على حق وسائل الإعلام بأنه موت الصحافة في تركيا[16].

(16) الأمم المتحدة، مجلس حقوق الانسان، مصدر سبق ذكره.

وترى بوندستاغ كلاوديا، نائب رئيس البرلمان الألماني، أن سياسة الرئيس التركي قمعية تجاه أصحاب التعبير والرأي، فهي تنتقد بشدّة ما ينتهجه أردوغان وحزبه من انتهاكات تخالف مبادئ القانون في البلاد، وكذلك معاقبة وملاحقة المنظمات المدنية وانتهاكه حقوق الإنسان بشكل منهجي، مشيرة إلى أنها اطلعت على معاناة الأتراك جراء هذه الممارسات ومحاكمات القضاء التركي، وبذلك انتقلت تركيا من تصنيف الدول الحرة جزئياً إلى الدول غير الحرة[17].

(17) خالد رستم، أردوغان واغتيال حرية التعبير، الموقع الالكتروني للعين الاخبارية، 28/3/2020 https://al-ain.com/article/erdo-gan-expression-freedom

الصعب على الصحفيين ورجال الإعلام في تركيا الإبلاغ عن قضايا مثل الفساد أو حروب الحكومة داخل البلاد وخارجها، وتركيا من أكثر الدول اعتقالاً للصحفيين، ويواجه الخطر ذاته كل من هو معارض سواء كان فناناً أو أكاديمياً أو حتى مواطناً عادياً، وكل من يعارض أردوغان أو حكومته يكون مصيره الاتهام بتهم مجهزة مسبقاً مثل الانتماء لتنظيم إرهابي، لذلك تُعد فترة حكم أردوغان بالنسبة لحرية الرأي والتعبير الأكثر انهياراً وسوءاً، لاسيما بعد محاولة انقلاب 2016[18].

(18) خالد رستم، أردوغان واغتيال حرية التعبير، مصدر سبق ذكره.

كما تتعرض الحريات العامة بما فيها حق الرأي والتعبير في تركيا الى انتهاكات ومضايقة واسعة، إذ أصدرت الحكومة التركية قوانيناً من شأنها أن تقيّد هذه الحقوق، فضلاً عن قيامها بحجب العديد من المواقع، وهذا يخالف القوانين الدولية التي تنتمي اليها بشكل واضح وصريح، لا سيما المادة 19 من العهد الدولي الذي تخص الحقوق المدنية والسياسية، لذلك، وبسبب تلك الانتهاكات، تم تقديم العديد من التوصيات من الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان وهي 278 توصية، قبلت منها 215، منها 19 توصية تتعلق بالحق في حرية الرأي والتعبير، تم من خلالها مطالبة الحكومة التركية بتعديل تشريعاتها الجنائية من أجل إزالة العوائق التي تعترض حرية التعبير والرأي، والعمل على إلغاء تجريم التشهير، وضمان أن يكون تقييد الحق في حرية التعبير يتناسب مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومع أن هذه التوصيات جاءت في وقت كانت وسائل الإعلام في تركيا لا تتعرض فيه لمثل هذه القيود غير المسبوقة التي أضحت واقعاً في ظل بيئة غير مواتية يتعرض فيها الصحفيون ووسائل الإعلام المختلفة لانتهاكات عديدة على مستوى القوانين والممارسة ممّا أدى إلى خنق المجال العام بما فيها حرية الرأي والتعبير التي ضمنتها المواثيق والمعاهدات الدولية، والتي لا يجوز تقييدها بشكل يفرغها من مضمونها[19].

(19) تقرير حقوقي يرصد قمع أردوغان أمام مجلس حقوق الإنسان قبل الاستعراض الشامل.. أكثر من 66 ألف دعوى أمام المحكمة الأوروبية ضد الانتهاكات التركية.. ويؤكد: تركيا أكبر سجن للصحفيين ولديها تاريخ من تجريم التعبير،الموقع الالكتروني لليوم السابع ، 22 يناير 2020، https://www.youm7.com/story/2020/1/22/ %D8 %AA %D9 %82 %D

كما تم إقرار قانون من البرلمان التركي يشدد على ضرورة الرقابة من قبل الحكومة على منظمات المجتمع المدني والجمعيات الأهلية والخيرية، ويسمح لوزارة الداخلية وحكام الولايات بوقف أنشطتها، وهذا يعزز من سيطرة الرئيس التركي رجب طيب أردوغان على منظمات المجتمع المدني، مع المؤسسات الرسمية، فضلاً عن أن هذا القانون الذي اقترحه حزب العدالة والتنمية الحاكم، بدعم من حليفه حزب الحركة القومية، يمنح لوزارة الداخلية والولاة سلطة حلّ مجالس إدارات الجمعيات بعد الحصول على موافقة السلطات القضائية إذا كان المشرفون على الجمعيات يواجهون اتهامات بالإرهاب، كذلك يعطي للشرطة الحق بالاطلاع على

أي مستندات تخص تلك الجمعيات، والمثال على ذلك هو أبرز رؤساء منظمات المجتمع المدني (كافالا)، الذين يحاكمون بتهم تتعلق بالتجسس والإرهاب[20].

لذلك نرى أن تركيا تُعد من الدول التي تمتلك تاريخاً طويلاً من الرقابة وتجريم حرية التعبير، على الرغم من احتواء دستورها على مواد مثل المادة 26 التي تكفل للأفراد حريتهم في التعبير والرأي، فضلاً عن التزاماتها الدولية المتعددة التي تضمن جميعها هذا الحق مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، ولم تقتصر تلك الرقابة على الإعلام فحسب، بل وصلت الى تقييد منصات الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، خاصة بعد سنّ قانون الإنترنت رقم (5651)، فضلاً عن أن تركيا لم تلتزم بالالتزامات الدولية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان لا سيما حق الرأي والتعبير، فهي تقود حملة تعسفية على المدافعين عن حقوق الإنسان وعلى أي رأي مخالف لها، ريرأي مخالف وأنه وتلاحقهم بتهم مُعدة سلفاً، وغالباً ما تتعلق بالانضمام لجماعة فتح الله جولن، وفرضها حالة الطوارئ في 2016 لمدة ثلاثة أشهر، ومن ثم تجديدها لها لسبع مرات متتالية قبل أن تلغيه عام 2018، لكن إلغائه لم يحسّن الوضع، بل تنامت قدرة الدولة على تقييد هذا الحق بموجب قانون مكافحة الإرهاب الذي أقرّه البرلمان التركي في 25 تموز 2018، ليتسع نطاق الانتهاكات ضد الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان ووسائل الإعلام في تركيا، فضلاً عن حجب المواقع الإلكترونية، وإغلاق شبكات الاتصالات، وإغلاق منظمات المجتمع المدني ومنافذ الأخبار، والتضييق على جميع وسائل التواصل الاجتماعي ومراقبتها[21].

**إن تركيا تُعد من الدول التي تمتلك تاريخاً طويلاً من الرقابة وتجريم حرية التعبير**

كما وتأتي تركيا، حسب تقرير يوضح مستويات حرية التعبير، في نهاية قائمة دول العالم بالنسبة لحرية التعبير، وبذلك تكون في المجموعة الأخيرة من الدول فيما يتعلق بحرية الإعلام، فضلاً عن التدخلات السياسية فيها على القضاء، حيث رفضت المحاكم الابتدائية التركية تطبيق أحكام المحكمة الدستورية والمحكمة الأوربية لحقوق الإنسان[22].

ومن بين الأمثلة على تعرّض حرية التعبير في تركيا للانتهاكات، هو قيام الحكومة بإصدار قرار للاستيلاء على مجموعتي «إيباك» و»فضاء» الإعلاميتين اللتين كانتا تضمّان عشرات القنوات التلفزيونية والصحف اليومية والمجلات الأسبوعية في الأول من آذار 2016، وأيضاً استحوذت السلطات التركية على أكثر من 95% من وسائل الإعلام والمنصات الإعلامية، حيث أدت القيود الأمنية المفروضة من قبل

(20) سعيد عبد الرزاق، الدستورية التركية لا ترى انتهاكاً لحقوق كافالا، مجلة الشرق الأوسط ، العدد 15373، 30 ديسمبر 2020، ص 265.

(21) تقرير حقوقي يرصد قمع أردوغان أمام مجلس حقوق الإنسان قبل الاستعراض الشامل، مصدر سبق ذكره.

(22) تركيا 2020 عام الهزائم المتتالية،الموقع الالكتروني الرؤية، 15 فبراير 2021. https://www.alroeya.com/60_64/2188091 .

الحكومة الى غلق ما يقارب 180 منفذاً إعلامياً، من بينها 16 قناة تلفزيونية، و3 وكالات إخبارية، و33 إذاعة، و45 صحيفة في مقدمتها صحيفة «زمان» المحسوبة على حركة «الخدمة» التي يتهمها أردوغان بمحاولة الانقلاب والتابعة لرجل الدين فتح الله جولن، ونحو 15 مجلة أسبوعية، فضلاً عن 29 دار نشر وتوزيع، ممّا أدى الى تعطيل عدد كبير من الصحفيين عن عملهم، فضلاً عن الموظفين الآخرين والإداريين في هذه المنصات الإعلامية، كما علقت السلطات التركية بث عشرات القنوات الفضائية الموالية للأكراد، كذلك عملت على إنهاء بطاقة الصحفي لأكثر من 787 صحفياً، فيما توقف عن العمل 100000 موقع إليكتروني في تركيا، وتم فصل العديد من الأشخاص بتهم تتعلق بالإرهاب، وبدعوى علاقاتهم بحركة الخدمة لفتح الله جولن [23].

(23) تقرير حقوقي يرصد قمع أردوغان أمام مجلس حقوق الإنسان قبل الاستعراض الشامل، مصدر سبق ذكره.

وتُعد جريمة «إهانة رئيس الجمهورية» الواردة في المادة 299 من قانون العقوبات التركي، من أكثر أدوات القمع السياسية التي عملت على تقييد حرية التعبير والرأي خلال السنوات الماضية، وتكون عقوبة مرتكبها الحبس من سنة الى أربعة سنوات وبحسب وزارة العدل التركية، نظرت المحاكم في 6 آلاف و33 قضية تتعلق بإهانة الرئيس في عهد أردوغان الذي تولى الرئاسة عام 2014، ونفّذت الأحكام الصادرة فيها بحق ألفين و99 متهماً، وبلغ عدد قضايا إهانة أردوغان في عام 2018 نحو 5 آلاف قضية، مقابل 4 آلاف و187 قضية في عام 2016، وارتفع عدد التحقيقات بتهمة إهانة أردوغان في 2018 إلى 26 ألفاً و115، بزيادة مقابل 20 ألفاً و539 تحقيقاً عام 2017[24].

(24) سعيد عبد الرزاق، مصدر سبق ذكره.

## الخاتمة:

توصلنا من خلال بحثنا هذا إلى أن حرية الرأي والتعبير عن الرأي من الحقوق الطبيعية والمكفولة في القوانين الدولية لكل إنسان بغض النظر عن جنسه، وعمره، وعمله، كما لا يجوز وضع قيود غير ضرورية على هذا الحق، لكن لابد من التفرقة بين حق التعبير وبين الطريقة أو الوسيلة التي يتم استخدامها في التعبير عن هذا الحق، حيث أن حق التعبير والرأي هو حق مطلق ولا نطاق له، لكن الوسيلة المتبعة في ذلك هي من تحتاج إلى نطاق وحدود، كونها تتعلق بالأشخاص الآخرين وبحقوقهم سواء كانوا افراداً او دولاً وجماعات.

كذلك فأن هذه الحقوق لا تجد في بعض الاحيان تطبيقاً واقعياً من قبل بعض الحكومات والأنظمة الحاكمة، فهي تسعى الى تحجيمها وتقييدها من أجل منع

التمتع بهذه الحقوق، باعتقادها أنأن الحق بالتعبير والرأي قد يعارض

أنأن حرية الرأي والتعبير تعارض أيديولوجيتها السياسية، خاصة إذا كانت هذه الحكومات ذات قناعات دينية وترتكز في وجودها على الدين، لذلك هذه الدول تحاول السيطرة على البناء الفكري والعقائدي للأفراد من أجل ملائمتها مع ما يلائم ايدلوجيتها وذلك من خلال ما تضعه من مناهج ثقافية وتدريسية وتشريعات قانونية، لكن ذلك لا يجدي نفعاً بعض الاحيان كون الإنسان يستصعب فرض السيطرة على بنائه الفكري دون رضا منه بذلك، لذلك فالحكومات التي تسعى لذلك تكون ظالمة وقد تواجه اضطرابات وموجات عنف وصدامات نتيجة اصرارها على ان تفرض الهيمنة وإصرار مواطنيها على الحرية، خاصة في مسألة التعبير عمّا يدور في بالهم من أفكار وآراء.

وفي إطار بحثنا عن تركيا التي أخذت كنموذج لتقييد حق التعبير عن الرأي، فإنه لا يزال الوقت طويلاً للوصول الى حالة احترام وحماية الحقوق والحريات الأساسية فيها، لا سيما حق الرأي والتعبير عنه، فهي لا تزال تقيّد تلك الحقوق بشكل كبير بحجة حماية الأمن الوطني، واستخدمت الوسائل التعسفية في مواجهة النشطاء والمدافعين عن تلك الحقوق، إذ يتم اعتقالهم بمقتضى قانون ظالم وهو قانون مكافحة الإرهاب نتيجة لنشاطاتهم السلمية.

## قائمة المصادر:

### أولاً: الوثائق والدساتير


1 - دستور جمهورية تركيا1961.

2 - دستور تركيا الصادر عام 1982 شاملاً تعديلاته لغاية عام 2017.

3 - الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة 15(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، 2010.


### ثانياً : الكتب العربية


1 - أحمد بن بلة، حرية الرأي والتعبير مقاصدها وضوابطها، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية، جامعة وهران.

2 - عجيل جاسم النشمي، حرية الرأي والتعبير في الشريعة الإسلامية التأصيل والضوابط، المجمع الفقهي الإسلامي، السعودية.

3 - عدنان الحجار، حرية الرأي والتعبير في المنظومة القانونية الفلسطينية: بين التقييد والحماية وواقع الانقسام عليها، في: واقع الحقوق والحريات العامة في فلسطين، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، 2013.

4 - عدنان عاجل عبيد، أثر استقلال القضاة عن الحكومة في دولة القانون، المركز العربي للنشر والتوزيع، ط2، مصر، 2018.

5 - ليلى عبد المجيد، حرية الإعلام المعاصر الحقوق والمسؤوليات، العربي للنشر والتوزيع، ط1، القاهرة، 2020.

6 - ماهر صبري كاظم، حقوق الإنسان والديمقراطية والحريات العامة، دار ومكتبة البصائر، ط1، بيروت، 2015.

**ثالثاً: المجلات العلمية**

1 - سعيد عبد الرزاق، الدستورية التركية لا ترى انتهاكاً لحقوق كافالا، مجلة الشرق الأوسط، العدد 15373، 30 ديسمبر 2020.

**رابعاً: الرسائل والاطاريح**

1 - أنسام ناجي زامل الضلاعين، حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريع الأردني (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2019.

2 - سهام رحال، حدود الحق في حرية التعبير في القانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر –باتنة، 2011.

**خامساً: شبكة الإنترنت**

1 - إياد محسن، الحق في حرية الضمير، الموقع الالكتروني للمرصد القانوني لحرية التعبير عن الرأي http://marsad.ccslr.org/ArticleShow.aspx?ID=56

2 - جميل عودة ابراهيم، حدود حرية الرأي والتعبير في الاحتجاجات السلمية، الموقع الإلكتروني لـشبكة النبأ، 20 شباط 2020 https://annabaa.org/arabic/rights/22277

3 - خالد رستم، أردوغان واغتيال حرية التعبير، الموقع الالكتروني للعين الاخبارية، 28/3/2020، https://al-ain.com/article/erdogan-expression-freedom

4 - تركيا 2020 عام الهزائم المتتالية، الموقع الالكتروني الرؤية، 15 فبراير 2021
https://www. alroeya.com/60-D8%AA%D8%B1%D9%83%D9%8A%D8%A7-2020-%D8%B9%D8%A7%D9%85-64/2188091-

5 - تقرير حقوقي يرصد قمع أردوغان أمام مجلس حقوق الإنسان قبل الاستعراض الشـــامل.. أكثر من 66 ألف دعوى أمام المحكمة الأوروبية ضد الانتهاكات التركية.. الموقع الالكتروني لليوم السابع، 22 يناير 2020،
https://www.youm7.com/story/2020/1/22/%D8%AA%D9%82%D